

## السؤال

هل تؤذن وتقيم إذا كنت تصلي بمفردك ؟  
أسلمت قبل فترة قصيرة وأقرأ كتباً عن الصلاة ولكنها لا تذكر شيئاً عن هذا.

## الإجابة المفصلة

يستحب للمنفرد الأذان والإقامة لعموم الأدلة الدالة على ذلك .

قال الشيخ منصور البهوتي رحمه الله : ( وَيُسَنَّنُ ) أي الأذانُ وَالْإِقَامَةُ ( لِْمُنْفَرِدٍ ) لِحَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ مَرْفُوعًا : ﴿ يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ الشَّظِيَّةِ لِلْجَبَلِ يُؤَدِّنُ لِلصَّلَاةِ وَيَصَلِّي ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنْظَرُوا إِلَيَّ عَبْدِي هَذَا يُؤَدِّنُ وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ ، يَخَافُ مِنِّي . أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتَهُ الْجَنَّةَ ﴾ . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ . ( وَ ) يُسَنَّنُ أَيْضًا ( سَفَرًا ) لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ وَابْنِ عَمٍّ لَهُ : ﴿ إِذَا سَافَرْتُمَا فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا ، وَلْيُؤَمِّمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا ﴾ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .. مطالب أولي النهى ج1 باب الأذان

ويكره له ترك الأذان والإقامة ، قال الشافعي رحمه الله تعالى :

فَإِنْ تَرَكَ رَجُلٌ الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ مُنْفَرِدًا ، أَوْ فِي جَمَاعَةٍ كَرِهَتْ ذَلِكَ لَهُ وَلَيْسَتْ عَلَيْهِ إِعَادَةٌ مَا صَلَّى بِهَا أَذَانَ وَلَا إِقَامَةً .